التحليل الضعيف الذي يزيد في تحلل المادة وزيادة حجمها
من غير ان يبلغ التحليل فيزداد السدد والاخر التحليل
الشديد القوي الذي يتحلل معه لطيفها ويتحجر كثيفها
فاذا احتيج الى تحليل قوي ارفد بالتليين اللطيف
بمادة لا غلظ فيها مع حرارة معتدلة لتعين ذلك على تحليل
كلية السدد وان اصعب السدد سدد العروق واصعبها
سدد الشرايين واصعبها ما كان في الاعضاء الرئيسة
فاذا اجتمع في المفتحات قبض وتلطيف كانت اوفق
فان القبض يدرا عنف الملطف عن العضو الفصل
الخامس والعشرون في معالجات الاورام ∴ الاورام منها حارة
ومنها باردة رخوة ومنها باردة صلبة وقد عددناها واشباهها
اما بادية واما سابقة والسابقة كالامتلاء والبادية
مثل الضربة والسقطة والنهشة والكاين من اسباب
بادية اما ان يتفق مع امتلاء في البدن او مع اعتدال من
الاخلاط والكاين عن اسباب سابقة وعن بادية موافقة
لامتلاءات البدن لا يخلو اما ان يكون في اعضاء مجاورة
للرئيسة هي كالمفرغات للرئيسة او لا يكون فان كان
فلا يجوز ان تقرب اليها من المحللات شيء البتة في الابتداء
بل يجب ان يصلح العضو الدافع ان كان الى عضو دافع ويصلح
البدن كله ان كان للبدن عضو مفرد وان يقرب اليه كل
ما يردع ويجذب الى الخلاف ويقبض وربما جذب الى خلاف
ذلك العضو الموضوع في الجانب المخالف برياضة او حمل ثقيل
عليه وكثيرا ما يجذب المادة عن اليد المتورمة اذا حمل
باليد الاخرى ثقل وامسك واما القابضات يجب فيها
ان يتوخى ان يكون القابضات الرادعة في الاورام الحارة
باردة المزاج وفي الاورام الباردة مخلوطة بما يسخن
فوق حارة مع القبض مثل الاذخر واظفار الطيب وكلما
يزيد الصنفان نقص القبض وقرب المحلل حتى يوافي

السبب ثانيا فاول ما يجب هو قطع ما يسيل وقطع مادته ان كانت
جارية مادته والثاني الحام الشق بالادوية والاغذية الموافقة
والثالث منع العفونة ما امكن واذا كفى واحد من الثلثة صرفت
العناية الى الباقيين اما قطع ما يسيل فقد عرفت الوجه
فيه واما الالحام فيجمع الشفتين ان اجتمعت وبالتجفيف
وتناول المغريات وينبغي ان تعلم ان الغرض في مداواة القروح
هو التجفيف فما كان منها نقيا جفف فقط وما كان منها
عفنا استعملت فيه الادوية الحادة الاكالة كالزاج والقلقطار
والزرنيخ والنورة فان لم ينجح فلا بد من النار والدواء المركب
من الزنجار والشمع والدهن ينقي بزنجاره ويمنع افراط
اللذع بدهنه و[illegible] مود دواء معتدل في هذا الشان
ونقول ان كل قرحة لا تخلو اما ان تكون مفردة واما ان تكون
مركبة والمفردة ان كانت صغيرة ولم يتآكل من وسطها شيء
يجب ان يجمع [illegible] وتعصب بعد توقي وقوع شيء
فيما بينهما من دهن او غبار او غير ذلك فانها تلتحم وكذلك
الكبيرة التي لم يذهب من جوهرها شيء ويمكن اطباق
جزء منها على الاخر واما الكبيرة التي لا يمكن ضمها شفتاها
او فضاء مملوء صديدا وقد ذهب منها شيء من جوهر
العضو فعلاجها التجفيف فان كان الذاهب جلدا فقط
احتيج الى ما يختم وهو اما بالذات فالقوابض واما بالعرض
فالحادة اذا استعمل منها قليل معلوم مثل الزاج والقلقطار
فانها اعون على التجفيف واحداث الخشكريشة فان
كثر اكل وزاد في القروح واما ان كان الذاهب لحما كالقروح
الغائرة فلا يجب ان يبادر الى الختم بل يجب ان يعنى اولا بانبات
اللحم وانما ينبت اللحم بما لا يتعدى تجفيفه الدرجة الاولى
لكن لها هنا شرائط ينبغي ان تراعى من ذلك اعتبار حال مزاج
العضو الاصلي ومزاج القرحة فان كان العضو في مزاجه